

البحث رقم (٥)

سَلَالِي فِي بَيْحَقِ الْعَيْنَةِ

لشیخ محمد بن حمزة الادینی لانز الحصاری
المتوفی سنة ١١٢١ للهجرة
دراسة وتحقيق



الأستاذ المساعد الدكتور
خيري شاكر محمود
كلية العلوم الإسلامية
جامعة الأنبار



أ.م.د. خيري شاكر محمود

إن الفقه الإسلامي ثري بالأبحاث والمؤلفات قديماً وحديثاً، ومنها المخطوطات التي هي تراث الأمة والتي لا تقدر بثمن، ولهذا نجد الكثير منها قد سرق أو حرق بسبب الحروب التي مرت على البلاد الإسلامية، ومن أكثر أسباب المحافظة عليها هو تحقيقها وإخراجها على وفق منهج علمي، ومن ثم طباعتها ورفد المكتبات بها، لذا رأيت أن من واجبي أن أشارك في هذا المجال، إذ وقع اختياري على مخطوط في الفقه الإسلامي وهو رسالة في بيع العينة لمؤلفها الشيخ محمد بن حمزة الأيدناني الكوز لحصاري المتوفى سنة ١١٢١ للهجرة، وتكمّل أهمية هذا المخطوط في أن يتحدث عن حكم من أحكام الفقه المهمة وهو بيع العينة.

A BOOKLET IN THE SAMPLE SALE BY
SHEIKH MOHAMMED BIN HAMZA
AL-AYDANI AL-KOZ LEHSARI, DIED 1121 A.H.

Written by:

Ass. Prof. Dr. Khairi Sh. Mahmood

Summary

Islamic jurisprudence is rich in research and literature, both ancient and modern, including manuscripts which are the heritage of the nation and are priceless, and therefore many of them have been stolen or burned because of the wars that have passed on the Islamic countries, and the most conservative reasons is to achieve and take them according to a scientific approach, And then printed it and the libraries, so I saw that it is my duty to participate in this area, as I opted for a manuscript in the Islamic jurisprudence, a letter in the sale of the sample to the author Sheikh Mohammed bin Hamza Al-Edani Alkuz Lezari died in 1121 after migrate, the importance of this manuscript to speak on the ruling of the jurisprudence of the important task of selling.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، والصلوة والسلام على الهايدي الشفيع للأمم، وعلى آله وصحبه الهادين المهديين، ومن تبعهم إلى يوم الدين...وبعد: فإن الفقه الإسلامي ثري بالأبحاث والمؤلفات قديماً وحديثاً، ومنها المخطوطات التي هي تراث الأمة والتي لا تقدر بثمن، ولهذا نجد الكثير منها قد سرق أو حرق بسبب الحروب التي مرت على البلد الإسلامية، ومن أكثر أسباب المحافظة عليها هو تحقيقها وإخراجها على وفق منهج علمي، ومن ثم طباعتها وردد المكتبات بها، لذا رأيت أن من واجبي أن أشارك في هذا المجال، إذ وقع اختياري على مخطوط في الفقه الإسلامي، وتكمّن أهمية هذا المخطوط في أن يتحدث عن حكم من أحكام الفقه المهمة وهو بيع العينة، وقد جعلت منهجي في البحث والتحقيق على النحو الآتي:

بعد المقدمة التي تحدث فيها عن أهمية وسبب اختياري للمخطوط، قسمت بحثي على قسمين:

القسم الأول: القسم الدراسي ويشتمل على مباحثين:

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف، ويشتمل على مطلبين، المطلب الأول: اسمه ولقبه وولادته ومذهبه، المطلب الثاني: مؤلفاته، وثناء العلماء عليه، ووفاته.

المبحث الثاني: دراسة عن المخطوط ويشتمل على خمسة مطالب، المطلب الأول: اسم المخطوط وسبب تأليفه، المطلب الثاني: توثيق نسبة المخطوط إلى مؤلفها، منهج المؤلف في التأليف والمصادر التي اعتمد عليها، المطلب الرابع: وصف نسخ المخطوط المعتمدة، المطلب الخامس: منهجي في التحقيق .

القسم الثاني: النص المحقق.

وبعد إنجاز بحثي، أسأل الله أن ينفع به من أراد وأن يجعله عملاً خالساً لوجهه الكريم، وأن يثقل به ميزان حسنات الشيخ كوز حصاري رحمه الله، وميزان حسناتي إنه نعم المولى ونعم النصير وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

التعريف بالمؤلف

المطلب الأول:

اسمه، لقبه، مذهبة، ولادته، نسبته.

أولاًً اسمه، لقبه، مذهبة:

محمد بن حمزة الكوز الحصاري الآيدني الفقيه الرومي الحنفي^(١).

ثانياًً ولادته: بعد البحث والتقصي في الكتب التي عنيت ب حياته لم يذكر أحد منهم أي شيء عن ولادته.

ثالثاً نسبته: يُنسب محمد بن حمزة إلى الكوز حصاري أو الآيديني، وكوزل حصار مركز قضاء في لواء آيدن، وهي مدينة تركية كبيرة تحتوي على عديد من الأقضية، كان يقيم فيها أمير لواء آيدن، ثم انتقل إلى مدينة تيرة، وتيرة مركز لواء آيدن، من أهم ألوية الدولة التركية^(٢).

وقد ذكر صاحب كتاب الأعلام أن كوزل حصاري هي بلدة تابعة لمدينة آيدن، قال ذلك في ترجمة أبي إسحاق زاده^(٣).

(١) هدية العارفين، ٢٦٥/٢، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت ١٣٩٩هـ)، طبع بعنابة وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول، ١٩٥١م، أعادت طبعه بالأوفست دار إحياء التراث العربي بيروت، لبنان، ومعجم المؤلفين، ٢٧١/٩، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني حاله الدمشقي (ت ٤٠٨هـ)، مكتبة المثلث، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٢) ينظر: موسوعة تاريخ الإمبراطورية العثمانية السياسي والعسكري والحضاري، ٤/٧١، ترجمة: عدنان محمود سلمان، يلماز اوزتونا، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ط ١، ١٤٣١هـ.

(٣) ينظر: الأعلام للزركلي، ٢٦٩/٦، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملاتين، ط ١٥، ٢٠٠٢م.

وأما الأيديني فنسبة إلى مدينة آيدن التركية، وتخرج منها الكثير العلماء الذين ينسبون إليها، انضم إلى إدارة الدولة العثمانية^(١).

ومن العلماء الذين ينسبون إلى مدينة آيدن:

١- المولى محمود الأيديني رحمة الله المعروف بخواجه قابيني، كان أبوه من كبار قضاة القصبات، ثم طلب ابنه العلم، وأنكب عليه، ارتفعت مرتبته، فقد مدارس عدّة، ثم قلد قضاء مكة مرتين، وكان حسن الخلق، بشوشًا، حليماً، لا يتأنى منه أحد، أدركه منيته، سنة ٩٦٨هـ^(٢).

٢- بدر الدين محمود بن محمد المفسر الأيديني رحمة الله، كان من فضلاء الروم حنفي المذهب لا يخلو عن الإفادة والإفاضة وعن المطالعة والمذاكرة في مدة عمره كان عالماً ماهراً في علوم العربية والأصول والحديث والتفسير، وقد صنف تفسير القرآن الكريم، وكانت وفاته سنة ٩٥٦هـ^(٣).

٣- العالم الفاضل الكامل سنان الدين يوسف رحمة الله، قرأ على علماء عصره، ثم ارحل إلى بلاد العجم، وقرأ هناك على العلماء، وصار مدرساً ببلاد العجم وتزوج بها، ثم أتى بلاد الروم وصار مدرساً ببعض المدارس، ثم عمل مدرساً في عدة مدن، ثم صار مدرساً ومفتياً بإحدى بلداتها، ثم عين له كل يوم أربعون درهماً بطريق التقاعد ومات على تلك الحال في سنة ٩٥٦هـ، كان رحمة الله تعالى عالماً فاضلاً ذكياً وكانت له مشاركة في العلوم، ولاسيما العلوم الأدبية^(٤).

(١) ينظر: موسوعة تاريخ الإمبراطورية العثمانية: ٧٤١/٤.

(٢) ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب: ٥١٦/١٠.

(٣) ينظر: طبقات المفسرين، ٣٨٤/١، أحمد بن محمد الاندوبي (من علماء القرن ١١هـ)، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، السعودية، ط١، ١٤١٧هـ.

(٤) ينظر: الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية: ٢٧٩/١.

٤- الشّيْخُ الْعَارِفُ بِاللّٰهِ دَدِهُ عَمْرُ الْاِيْدِينِي رَحْمَهُ اللّٰهُ الشَّهِيرُ بِرُوشْنِي، كَانَ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ فِي شَبَابِهِ، وَكَانَ فِي شَبَابِهِ مُشْتَغِلاً بِالْمَلَاهِي، ثُمَّ هَجَرَ النَّاسَ وَذَهَبَ إِلَى بَلَادِ الْعُجُمِ لِتَحْصِيلِ الْعِلْمِ، وَتَابَ أَوْلًا عَلَى يَدِ أَخِيهِ، ثُمَّ اشْتَغَلَ بِالرِّياضِيَّاتِ وَالْمَجَاهِدَاتِ وَتَبَدَّلَ أَحْوَالُهُ، مَاتَ رَحْمَهُ اللّٰهُ تَعَالٰى سَنَةً ١٤٩٢هـ^(١).

٥- الْعَالَمُ الْعَامِلُ وَالْفَاضِلُ الْكَاملُ الْمَوْلَى بِالِّايْدِينِي رَحْمَهُ اللّٰهُ الرُّومِيُّ الْحَنْفِيُّ، أَخَذَ الْعِلْمَ عَنْ عَلَمَاءِ عَصْرِهِ، ثُمَّ تَنَقَّلَ فِي التَّدْرِيسِ، ثُمَّ تَقَاعَدَ، ثُمَّ عَلِمَ قَاضِيَا لِفَتَرَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ مُشارِكةٌ جَيِّدةٌ فِي سَائِرِ الْعِلُومِ، قَادِرًا عَلَى حِلِّ غُوَامِضِهَا. قَوِيَّ الْحَفْظَ، مَكَبَا عَلَى الْإِشْتَغَالِ، حَتَّى سَقَطَ مَرَّةً عَنْ فَرْسِهِ فَانْكَسَرَ رِجْلُهُ، فَاسْتَمْرَ مُلْقِيًّا عَلَى ظَهْرِهِ أَكْثَرَ مِنْ شَهْرَيْنِ، وَلَمْ يَتَرَكِ الدِّرْسَ، وَتَوَفَّى سَنَةً ١٤٢٩هـ^(٢).

المطلب الثاني:

مؤلفاته، وثناء العلماء عليه، ووفاته.

صَنَفَ الْإِمَامُ الْكَوْزُ حَصَارِيُّ الْكَثِيرُ مِنَ الرِّسَائِلِ فِي شَتَّى الْمَجَالَاتِ، وَقَدْ أَجَادَ فِي مَصْنَفَاتِهِ أَيْمًا إِجَادَهُ، وَالكَثِيرُ مِنْ رِسَائِلِهِ لَا يَزَالُ مُخْطَوْطًا إِلَى الْآنِ، وَذَلِكَ إِنْ دَلَّ عَلَى شَيْءٍ فَإِنَّمَا يَدِلُ عَلَى سَعَةِ اطْلَاعِهِ عَلَى الْكَثِيرِ مِنْ مَوْلَفَاتِ الْفَقَهَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَالْمُتَأْخِرِينَ، وَسَأَذْكُرُ بَعْضَهَا وَهِيَ:

(١) ينظر: الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، ١٦٠/١، أَحْمَدُ بْنُ مُصْطَفَى بْنُ خَلِيل، أَبُو الْخَيْرِ، عَصَامُ الدِّينِ طَاشُ كُبُرِيُّ زَادَهُ (ت ١٤٦٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.

(٢) ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ٢٢٧/١٠، عبد الحي بن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ الْعَمَادِ الْعَكْرِيِّ الْحَنْبَلِيِّ، أَبُو الْفَلَاحِ (ت ١٤٠٩هـ)، تحقيق: مُحَمَّدُ الْأَرْناؤَوْطُ، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط١، ٦١٤٠هـ.

أولاً: مؤلفاته.

- ١- رسالة في بيع العينة.
- ٢- رسالة في أحكام الجمعة.
- ٣- رسالة في أحكام الشهيد.
- ٤- رسالة في الزكاة.
- ٥- رسالة في الطلاق الثلاث.
- ٦- أزهار التنزيل في التقسير.
- ٧- رسالة فيما بلي وخلق وخرج عن الانتفاع به من المصحف^(١).
ثانياً: ثناء العلماء عليه.

قال شيخ الإسلام عبد الله المعروف بابه زاده^(٢) رحمه الله: (لما عرضت علي هذه الرسائل التي اشتملت على مباحث معضلات المسائل وجدتها منسوجة على أنها أسلوب ومبوكة في قالب مطبوع يميل إليه القلوب فالعالم الذي جمع مثل هذه المعالم يليق أن يعرف بين الفحول بعالم جعل سعيه مشكورا وعلمه في الدارين مبرورا؛ وقال أحد القضاة: (فلما نظرت في الرسائل وجدتها لنيل المشكلات وسائل ونقد الاختلاف الأوائل والأواخر على ما تستحسن طباع الأفضل فوضعت عليه قلم القبول على ما هو المتعارف بين الفحول)^(٣).

(١) ينظر: هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: ٢٦٥/٢؛ ومعجم المؤلفين: ٩/٢٧١.

(٢) ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، ٤/٣٢٤، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين الحموي (ت ١١١٥هـ)، دار صادر، بيروت.

(٣) المصدر السابق.

اختلف في وفاته فقد ذكر بعض المؤرخين أنه توفي سنة ١٠١٠هـ، ومال آخرون: أن وفاته كانت سنة ١١٦١هـ، وقيل توفي سنة ١١٢١هـ، وبعد التدقيق في رسائله وجدت أنه فرغ من رسالته «بيع العينة» التي هي ميدان بحثي، سنة ١٠٣٣هـ، وهذا يدل على أنه توفي بعد هذا التاريخ وأن ما ذكر من كونه توفي سنة ١٠١٠هـ، غير صحيح، بدليل أن سنة ١٠١٠هـ، قبل فراغه من تأليف هذه الرسالة، والذي يبدو لي أن وفاته كانت سنة ١١٦١هـ، أو سنة ١١٢١هـ^(١).

(١) ينظر: هدية العارفين: ٢٦٥/٢، ومعجم المؤلفين: ٢٧١/٩.

دراسة عن الكتاب ويشتمل على خمسة مباحث.

المطلب الأول:

اسم الكتاب وسبب تأليفه

أولاً: اسم الرسالة: رسالة في بيع العينة ذكرها المؤلف محمد بن حمزة الآذني الكوز حصاري رحمه الله، في أول لوحة من المخطوط، وعند ذكر مؤلفاته تذكر هذه الرسالة^(١).

ثانياً: سبب تأليف الرسالة: أما سبب تأليف الرسالة، فلم يذكر المؤلف سبباً صريحاً لهذا المؤلف، ولكنه ذكر في مقدمة رسالته هذه اختلاف الأئمة في حكم بيع العينة ولعل هذا سبباً وجيه التأليف.

المطلب الثاني:

توثيق نسبة الرسالة إلى مؤلفها

نسبة الرسالة إلى العالم محمد بن حمزة الآذني، الكوز حصاري رحمه الله، يمكن أن نستدل على ذلك بما يأتي:

١- ما ورد في بيانات المخطوط من أن عنوان الرسالة هو رسالة في بيع العينة.

٢- ما ذكره صاحب كتاب هدية العارفين ومعجم المؤلفين من أن هذه الرسالة تعود للعالم الجليل محمد بن حمزة الآذني الكوز حصاري رحمه الله^(٢).

المطلب الثالث:

منهج المؤلف في تأليف الرسالة والمصادر التي اعتمد عليها.

أولاً منهج المؤلف في الرسالة: ذكر المؤلف رحمه الله أكثر المسائل الخاصة في بيع العينة وأوردها في هذا الرسالة وجمع فيها أقوال العلماء، وتفاصيل آرائهم مع

(١) هدية العارفين: ٢٦٥/٢، ومعجم المؤلفين: ٢٧١/٩.

(٢) ينظر: المصدران السابقان.

ذكر الخلاف، واعتمد أيضاً على مشهور الأقوال الجارية في المذهب الحنفي، ونظم المسائل فيه تنظيماً محكماً ومنسقاً، وكان عرضه للمسائل مبسطاً وبأسلوب يميل إلى اليسر بعيداً عن التعقيد مع إبقاءه على العبارات الاصطلاحية الدقيقة، وبين معانيها بيسراً وإيجاز.

أسند كلامه بالأدلة والشواهد من القرآن والسنة، وبعض الآثار، كذلك درس جل المسائل على المذهب الحنفي، إلا القليل منها قد درسها على المذاهب الأخرى، وقد أفلح المؤلف رحمه الله في إخراج هذا المؤلف لطلبة العلم بأسلوب يسير وعبارة موجزة.

ثانياً المصادر التي اعتمد عليها المؤلف في رسالته: اعتمد المؤلف رحمه الله

على مصادر عدة وهي:

القرآن الكريم

١. الأشباه والنظائر.
٢. إغاثة اللھفان لابن القيم.
٣. التمهید لما في الموطأ.
٤. الجامع الصغير للسيوطى.
٥. حلية الأولياء في الحديث.
٦. سنن أبي داود.
٧. شرح الجامع الصغير للسيوطى.
٨. شرح الجامع الصغير للمناوي.
٩. شرعة الإسلام.
١٠. الشعب في الإيمان.
١١. صحيح البخاري.
١٢. غایة البيان شرح الھدایة.

١٣. الفتاوى البازية.

٤. الفوائد للمرغيناني.

١٥. الكافي في فروع المالكية.

١٦. الكفاية شرح الهدایة.

١٧. مسند الإمام أحمد بن حنبل.

١٨. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار.

١٩. مصنف ابن أبي شيبة.

٢٠. المعجم الأوسط للطبراني.

٢١. المفاتيح في شرح المصابيح.

٢٢. النهاية شرح الهدایة.

٢٣. الهدایة شرح البداية.

المطلب الرابع:

وصف نسخة المخطوط المعتمدة

ووجدت نسختين من الرسالة بيع العينة، وهي مخطوطة، وبعد اطلاعي على هذه النسخ لا بد من ذكر وصفهما على النحو الآتي:

في مقدمة المخطوط قال المؤلف: اعلم انه اختلف الأئمة في بيع العينة.

وفي الخاتمة قال: نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات أعمالنا ونسأله سبحانه العفو والعافية في الدنيا والآخرة بجاه نبيه الأمين صلوات الله تعالى وسلمه عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

النسخة الأولى من المخطوط رممت لها بـ(أ) وهي واضحة وكاملة غير ناقصة.

الناسخ: قيصري راشد. رقم النسخة: ١١٧٨ / فقه عام.

عدد لوحاتها (٤) لوحات. عدد أسطر الصفحة: (٢٧) سطراً تقريباً.



عدد الكلمات في كل سطر (١٠) كلمات تقريباً.

المخطوطة يوجد عليها حواشى .

مصدر المخطوط: إسطنبول - تركيا، مكتبة السليمانية .

النسخة الثانية من المخطوط رممت لها بـ (ب)، وهي واضحة وكاملة غير ناقصة.

الناسخ: أسعد افندي. رقم النسخة: ٣٧٧٢ / فقه عام.

عدد لوحاتها (٤) لوحات. عدد أسطر الصفحة: (١٩) سطراً تقريباً .

عدد الكلمات في كل سطر (١٥) كلمات تقريباً.

المخطوطة يوجد عليها حواشى .

مصدر المخطوط: إسطنبول - تركيا، مكتبة السليمانية .

المطلب الخامس:

منهجي في التحقيق

١- بعد أن وقع اختياري على هذا المخطوط وبعد البحث لم أجد إلا نسختين الأولى رممت لها بـ (أ)، لأنها واضحة الخط أفضل من الثانية، وليس فيها سقط، ثم قمت بنسخها، والنسخة الثانية رممت لها بـ (ب)، وقابلتها مع النسخة (أ).

٢- عند وجود سقط لكلمة في أحدى النسخ اثبتتها من النسخة الأخرى في المتن بعد أن أضعها بين معقوفين هكذا [] وأشارت لذلك في الهاشم.

٣- عند الانتهاء من نسخ لوحة من المخطوط أضع رقم اللوحة ورمز المخطوط داخل قوس عند آخر كلمة من اللوحة المنتهية هكذا مثلاً (أ، ١)، (ب، ١).

٤- عرفت بالمصطلحات والكلمات الغريبة التي تحتاج إلى تعريف في الهاشم عند ذكرها أول مرة.

٥- ترجمت للأعلام الموجودة في نص المخطوط عند ذكر العلم أول مرة في الهاشم.

٦- وضعت الآيات القرآنية برسم المصحف بين أقواس مزهرة عريضة منفردة هكذا «الْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» وخرجتها ذاكراً اسم السورة ورقم الآية.

٧- وضعت الأحاديث بين أقواس هلالية مزدوجة هكذا (()) وجعلتها بلون أسود غامق، وخرجتها من مصادرها، وذكرت نص الحديث في الهاشم إن لم ينقله المؤلف بالنص.

٨- ترجمت للكتب التي اعتمد عليها المؤلف في الهاشم .

٩- ترجمت للمصادر والمراجع التي وثقت منها عند ذكرها أول مرة في الهاشم .

١٠- في النسختين مرة يصلي على الرسول ﷺ بلفظ صلى الله عليه وسلم وأخرى ب عليه السلام، فجعلتها موحدة ب صلى الله عليه وسلم.

١١- أضفت الترمذ على الصحابة، والترجم على الأعلام الذين ذكروا في المتن، ووحدت المنهجية بأن ترجمت على كل علم عدا الصحابة فقد ترضيت عنهم؛ لأن المؤلف خلط في بعضها فمرة يترجم على بعض الفقهاء وأخرى يترضى عنهم.

١٢- حققت المسائل في جميع لوحات المخطوط من المصادر والكتب المختصة.

ملاحظات خطية على المخطوط:

المؤلف رحمه الله اختصر بعض الكلمات منها كلمة المصنف يكتبه (المص)، و(وح) ويقصد بها حينئذ، وكتب بعض الكلمات بالياء مثل: (انتهي)، وبعضها بالواو مثل: (الريوا)، ويقصد بها الريا لذا غيرت رسم هذه الألفاظ على طريقة الإملاء الحديثة المتدوال.

اعلم ان الحق صحيف العادات على ما ذكر في علم الاموال كونها موصولة الى المقاصد المنشورة في اوصافها الالزامية كالملك والقنة والطلاق الى البيع وصحيف العادات كونها موصولة الى فراغ المدة على الاستئصال بما لا ينكره بغيره وانها لا تؤدي الى الكراهة بالمعنى الاعتيادي لها منها ان البيع بعد اذان الجمعة يتم بعد الملك وطلاق المدخول بها في الميراث يعني بين المورث وبين المورثة بالمعنى الاعتيادي ففي الارض المخصوصة بمحنة تقدير المدة عن الاستئصال بما لا ينكره ما ذكر في علم العروض وما ذكر في علم الاعمال الشرعية عبادات او عمارات تتجاوزها فتحقق الكراهة بالمعنى المذكور لا لفاذ بالخلاف بينها وبين الشافعى فاذا وجدت ولذلك هان سكت مع الكراهة ولا تفسد ونظيرة ما ذكر في علم الاموال اضافات الحقى عن الاعمال الخفية ولو ما كانت عن الغوانم في الميراث تتحقق الكراهة ولو ما كانت عن الغوانم في الميراث

حَالَةُ الْجَنِّ الْخَيْرِ

الجنة وسلام على عباده الذين اصطفوا **اعلم** ان مختلف الامم مع ثبوت حكمه بالحق وكيف سجله واصفا في بيع العينية فذهب الملك وحمد رضي الله عنه الى بطلانه وعدم ان الملة خصم زر العات كثرة عذابها كما افادته الملك وكان ربجه ربيعا ولحب الرؤوف والاسترداد ومحنة العصابة والخلافة والخلافة بالامر هنا واما والشافعى رضي الله عنهما السجدة مع كراحته وابو يوسف رضي الله اطلبنا الكاظمة النسخة على هذا الملم لان كثرا من الناس يعتنون بالصفة ولخوار داع عنده اليها لا يمعها يقول العبد الشعيف عصم الله تعالى ضئي ايمانستعمال كل و عدم المؤمنة يصل ريجان كراحته **اعلم** فالايتها مذكورة في رعن الاخطار عن سوء استعمال والشحادي متهم وفي صورة الاتفاق بلا اشعار خلاف وان لم يتم فرض العذر في المدح شغل

والكافى والزيلقى وأكثرا ما رأينا به من شروح المدى ومانعى
منها ذكر الخلاف دفع المراهقة فالاعلى ايسوبى فضوصها مع مراعاة
خصوصها غير مكتوبين لاوسهاب اعتناء منها يظهرها الصواب

قال في الهدایة وهو ای بیع العینة مکروہ ملائیه من الاعراض
عن میرۃ الارض مطاوعة ملائمۃ المعلمین **قال** کافی و هو کافی *

اللهم إنا نسألك من لطفك في عبادتك ونستغفرك عن مذلة العصبة

سَأَتَعَمَّلُ بِالْعَيْنِ وَسَأَتَعَمَّلُ بِالْأَذْنِ

رقال لزيق وهو مكر وملائمه من الاعراض عن ميزة الاقواف كافي فضله في انتفاء المقصود

نطاعة لشئ النفس وهذا النوع مدحوم شرعاً خارعاً أكلة الرغوة
وقال من الله علىه وسلم اذا اتيتكم بالعنوان واعتمدنا بالعنوان
فلا ينفعكم ملوككم ولا ينفعكم ملائكةكم ولا ينفعكم ملائكة
السماء ولا ينفعكم ملائكة الارض ولا ينفعكم ملائكة الجن

كلة الزيرو وقد نظم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فتوى
إذن تأهيل الملة: واعتاد ذلك المفتي على كل عدوك

وَيُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا يَعْمَلُونَ وَمَنْهُمْ لَا يُرَدُّونَ

من ابلايا ودهن من الدواهيم المتسامن لرفانه اشتعلوا

لارتفاع عليها بخلاف المبالغة كاذبة، وفوقها زفاف عروسه وإن كانت في استثناء ويعبر عن فتح القدر الشجاعي العادي من إدراكه فالله المستعان وفيما يلي إثبات ذلك بحسب ملائكة العرش.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللوحة الأولى من النسخة (أ)

اللوحة الأولى من النسخة (أ)

حَلَّ قَالَ بَعْضُ الْجِنِّينَ فِي الْقَبْلِ عَلَى سُولِ الدِّينِ أَنَّ لِإِيمَنِهِ قُلُّ خَلْدِ الْمُجْدَدِ مَا حَانَتْ فِيهِ السَّنَةُ الْمُكْرَبَةُ وَلَا يَعْدُ فِيهِ وَأَفْلَى
كَيْفَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَلَوْرَتَكَ لَأَشْنُونَ حَتَّى يُحْكَمُوا إِذَا كَيْدُوكَلَّهُمْ ثُمَّ لَأَجِيدُوا فِي أَنْسِيْمِ حِجَامَهُ مُفْتَبَتْ وَبِطْرَاتَهُ الْأَلَّ
أَمْتَالَ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي مَعْنَاهِ مُهْمَّهِ

فَقَدْ عَادَ ضَحْدَ شَاصِيْمِ دَوَاهِ اسْدَفَتِيَاءِ الْعَصَابَةِ وَقَدْ نَفَرَدَ فِي عَلَمِ
الْأَسْوَلِ اَنْتَفَلَ وَأَنْتَهَا مَسْتَخَابَةِ كَابِدَةِ وَقَدْ عَلَمَتِيَاءِ الْمُسَبَّبَةِ
وَأَنْتَهَا مَسْتَجَعَ الْأَقْبَسِ وَغَزَرَهُمْ مِنْهَا إِنَّ الْقَبَاسِيَّةِ مَقَابِلَةً
الْمُنْقَبَلِ وَالْمُسَمَّاَهِ وَقَدْ عَالَمَ عَالَمَ كَمْ غَمَّ أَطَافِرَهُنَّ كَوَاهِهُنَّ
الْأَبْعَجَ عَنْدَ أَنْتَلَيْنِ بِهَا كَاهَةَ حَرَمَهُمْ بَدَلَ عَلَيْهِ مَا فِي الْحَدِيثِ الْمُكْرَبَةِ
مِنَ الْوَعِيدِ وَالْمُهَدِّدِ وَكَذَامَكَ لَأَمْهُمْ مِنَ التَّشْدِيدِ الشَّدِيدِ
وَعَدَتْ شَاهِدَةِ فِي دَمَانَتِهَا أَنَّ عَلَيْهِمْ مِنْ كَانَ سَعَاطَاهُ كَلَّذِينَ

اعْتَدُوا فِي الْبَتْ فَأَتَلُوا بِالْمَلَهِ وَالْكَلَهِ وَالْمُلَهِ وَالْمُلَهِ
أَبْتَلُوا إِيَّاهُمْ بِالْأَسْقَمِ الْمُرْمَهِ فَنَادَاهُمْ بِرَهَهُمْ مِنَ الْأَرْمَهِ مِنْهُ
وَمَا هُمْ بِمُجَاهِ لَأَمْرِهِ بِرَسِّ الْمَلَهِ وَلَأَمْرِهِ بِرَسِّ الْمُلَهِ
فَسَتَرَاهُ وَهَرَقَ عَلَيْهِمْ فَلَذَهَمَ الْمَلَهُمْ وَعَادَهُمْ وَأَعْنَاهُمْ
الْأَنْهَى إِنْ يَوْهَا فَهِيَ وَيَسْتَعْدِدُ فِي سَادَةِ عِرْوَهَا وَفِي
مَعْلَهَهُ وَقَسْ مَيَّتْ نَعُودَ بِاللهِ مِنْ شَرِّ وَأَفْسَدَ مِنْ سَيَّتْ نَعَالِهَا
وَسَأَلَهُ سَيَّاهَا لَهُنَّوْ وَالْمَاهِيَّهُنَّ الْأَسْيَا وَالْأَرْجَهُنَّ بَاهِيَّهُهُنَّ
سَلَوَاتُ اللَّهِ تَعَالَى وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى الْمَوْسِيَّهُ لَهُمْ وَعَلَى الْمَوْسِيَّهُ
مِنْ بَسِيبَسِهِ عَلَيْهِ لَفَقِيلَ دَبَّ لَفَرَهَ عَالْمَجِيَّهُ بَجَرَهَ الْأَيَّدِيفَ

الْكُورَلْحَسَارِيَّهُ بَهِيَّ بِرَعْمَالَهَ الْمَلَهَيَّ عَشَرِيَّهُ نَعْسَبَانِ

وَسَنَةُ ثَلَاثَ وَمَائَهِ وَالْكَلَهِيَّهُ بَهِيَّهُ عَلَيْهِ
أَهْنَلَ سَلَوَهُ وَأَكَلَ لَمَطَرَوْهُهُ رَاهِهُهُ لَدَمَ هَرَهُهُ دَاهِهُهُ سَاهِهُهُ لَاهِهُهُ

جَهَنَّهُهُ

اللوحة الأخيرة من النسخة (أ)



اللوحة الأولى من النسخة (ب)

وَنَالَّا سُجْنَ الْعَنْوَةِ وَالْعَانِيَةِ فِي الْمَدِينَةِ وَارْتَحَلَ بَعْدَهَا لِبَيْنِ صَدَرَاتِ أَرْبَعِ
وَسَلَّمَ مَعْلِيهِ وَعَلَى إِذْ تَجْمَعُهُنَّ وَقَعَ الْفَرَغُ عَنْ تَبَيْضَنِهِ عَلَى إِلَيْهِ
إِلَى رَبِّ الْعَزَّةِ عَالِمِ مُحَمَّدِ بْنِ جَهْرَةِ الْأَيَّدِيِّيِّ الْكَوَزِيِّ الْعَسَارِيِّ
عَفَاعَنْهُ الْمَلِكِ الْأَبَارِيِّ صَاحِبِ يَوْمِ الْمَكْتُومِ
عَشْرَيْنَ شَهْرًا سَنَةَ تَدْكُتِ وَمَاتَ وَلَمْ
يَحْزِنْ نَهْرَتَهُ حَدِيدَةٌ فَضَلَّ صَلَوةً
وَأَكْلَتْهُنَّهُ وَأَكْلَتْهُنَّهُ

اللوحة الأخيرة من النسخة(ب).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله وسلام على عباده الذين اصطفى، اعلم انه اختلف الأئمة في بيع العينة^(١):

فذهب مالك^(٢)، واحمد^(٣) رحمهما الله^(٤) إلى بطلانه وعدم إفادته الملك، وكون ريحه ريا واجب الرد والاسترداد^(٥).

(١) العينة، هو أن يستقرض رجل من تاجر شيئاً فلا يقرضه قريضاً حسناً، بل يعطيه عيناً، وبيعها من المستقرض بأكثر من القيمة، التعريفات للجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، المحقق ضبطه وصححه جماع من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(٢) هو الإمام أبو عبدالله مالك بن انس بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث إمام المدينة المنورة، إمام المذهب المالكي، ولد سنة ٩٥هـ، ت ١٧٩هـ، ينظر: وفيات الأعيان، ٤/١٣٧-١٣٦، وتهذيب التهذيب، ٥/١٠، أبو الفضل احمد بن علي بن محمد بن احمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، ط ١، ١٣٢٦هـ.

(٣) هو أبو عبدالله احمد بن محمد بن حنبل بن هلال، ولد في بغداد سنة ١٦٤هـ، وقيل ولد في مدينة مرو وحمل إلى بغداد وهو رضيع، إمام المذهب الحنفي، صاحب المحنۃ في فتنة خلق القرآن (ت ٢٤١هـ)، ببغداد، ينظر: وفيات الأعيان، ١/٦٣-٦٤.

(٤) في (ب) فذهب ومالك رحمهما الله تعالى.

(٥) ينظر: منح الجليل شرح مختصر خليل، ٥/١٠٢، والكافي في فقه الإمام احمد، ٢/١٦، أبو محمد موقف الدين عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدس، ثم الدمشقي الحنفي، الشهير بابن قدامة المقدس (ت ٦٢٠هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، والملخص الفقهي، ٢/١٥.

ومحمد^(١) والشافعي^(٢) رحمهما الله إلى صحته مع كراهته^(٣).

وأبو يوسف^(٤) رحمه الله إليها لا معها^(٥)، يقول: العبد الضعيف^(٦) عصمه الله تعالى ظني رجحان كراهته، أما روایة فلانها مذكورة في زي^(٧) الإطلاق وفي صورة

(١) هو محمد بن الحسن بن فرقان بن أبي عبد الله الشيباني الإمام، صاحب الإمام أبي حنيفة، أصله من قرية حرسته، قدم أبوه إلى العراق فولد محمد بواسط، وصاحب أبي حنيفة واحد عنه الفقه ثم عن أبي يوسف، وصنف الكتب، ونشر علم أبي حنيفة (ت ١٨٧ هـ)، وهو ابن ثمان وخمسين سنة، الجوهر المضية، ٤٢/٢، وشذرات الذهب، ٤٠٩/٢.

(٢) الشافعي: محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشمي القرشي المطليبي، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه نسبة الشافعية كافة ولد في غزة (فلسطين) سنة ١٥٠ هـ وحمل منها إلى مكة وهو ابن سنتين، وزار بغداد، وقصد مصر سنة ١٩٩ هـ، (ت ٢٠٤ هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، ٧١/٢، والأعلام للزرکلی، ٢٦/٦.

(٣) ينظر: رد المحتار على الدر المختار، ٣٢٥/٥، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢ هـ)، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، وجواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهدود، ٦١/١، شمس الدين محمد بن أحمد بن علي بن عبد الخالق، المنهاجي الأسيوطى ثم القاهري الشافعى (ت ٨٨٠ هـ)، حققها وخرج أحاديثها: مسعد عبد الحميد محمد السعدنى، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

(٤) هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن خنيس بن سعد بن حبته الأنباري، القاضي، أخذ الفقه عن الإمام أبي حنيفة وهو المقدم من أصحاب الإمام، توفي في بغداد يوم الخميس لخمس خلون من الربع الأول سنة ١٨٢ هـ، وقيل لخمس ليال خلون من ربيع الآخر سنة احدى أو اثنتين وثمانين ومائة، الجوهر المضية، ٢٢٠/٢، ووفيات الأعيان، ٣٦٩/٦، وهدية العارفين، ٥٣٦/٢.

(٥) ينظر: رد المحتار على الدر المختار، ٣٢٥/٥.

(٦) هو عالم محمد بن حمزة الابناني الكوز لحساري، صاحب هذه المخطوطة.

(٧) يقصد بها الشارة أو الهيئة، ينظر: المزهر في علوم اللغة وأنواعها، ١٠٦/٢، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)، تحقيق: فؤاد علي منصور، بيروت لبنان، ط ١، ١٤١٨ هـ.

الاتفاق بلا إشعار خلاف وضعف^(١) في الهدایة^(٢) والکافی^(٣) والزیلیعی^(٤) رحمه الله وأکثر ما رأیناه من شروح الهدایة وما تعرّض منها لذكر الخلاف رجح الكراهة^(٥)، فلا

(١) ينظر: الهدایة في شرح بداية المبتدئي، ٩٤/٣، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت ٥٩٣ھـ)، المحقق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، والکافی في فقه أهل المدينة، ٦٧٢/٢، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمرى القرطبي (ت ٤٦٣ھـ)، المحقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط ٢، ١٤٠٠-١٩٨٠ھـ.

(٢) الهدایة في الفروع، لشيخ الإسلام، برهان الدين: علي ابن أبي بكر المرغيناني، الحنفي (ت ٥٩٣ھـ)، وهو: شرح على متن له سماه «بداية المبتدئ»، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ٢٠٢٢/٢.

(٣) كتاب: الكافی في فروع المالکیة، في: خمسة عشر مجلداً، للحافظ، ابن عبد البر بن عبد الله، الصحيح أن اسمه: يوسف بن عمر بن عبد البر بن عبد الله القرطبي (ت ٤٦٣ھـ)، ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ١٣٧٩/٢، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت ٦٧١٠ھـ)، مكتبة المثلث، بغداد (وصورتها دور لبنانية عدة، بترقيم صفحاتها نفسه، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية)، ١٩٤١م.

(٤) الزیلیعی: هو عثمان بن علي بن يحيى بن يونس أبو عمر، الملقب فخر الدين الإمام العلامة أبو محمد الزیلیعی، قدم القاهرة في سنة خمس وسبعين مائة فاضلاً، ورأس بها ودرس وافتى وصنف وانتفع الناس به، ونشر الفقه، مات في رمضان بقرافة مصر سنة ثلث وأربعين وسبعين مائة للهجرة (ت ٧٤٣ھـ)، ولقبه نسبة إلى زيلع، قرية على البحر بناحية الحبشة، لب الباب في تحرير الأنساب، السيوطي، ١٢٩/١.

(٥) الكراهة، يقال أکرها فلانا إکراها، حملته على أمر يكرهه ولم يرضه، والکره بالفتح: الإکراه، ومنه القید کره، والکره بالضم الكراهة، أنيس الفقهاء في تعریفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، ٩٩/١، قاسم بن عبد الله بن أمیر علي القوئي الرومي الحنفي (ت ٩٧٨ھـ)، المحقق: يحيى حسن مراد، ٤-٢٠٠٤-١٤٢٤ھـ.

(٦) ينظر: العناية شرح الهدایة، ٢١١/٧، محمد بن محمد بن محمود، أکمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتی (ت ٧٨٦ھـ)، دار الفكر، د.ط، د.ت، والبنایة شرح الهدایة، ٤٦٢/٨، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغیتاتی الحنفی بدر الدين العینی (ت ٨٥٥ھـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٠-٢٠٠٠ھـ.

غلبنا بسوق نصوصها مع مراعاة خصوصها غير مكتثرين للإسهاب اعتماءً مما يظهر الصواب.

قال في الهدایة: وهو - أي بيع العينة مكروه^(١) لما فيه من الإعراض عن مبرة الإقراض مطاوعةً لمذموم البخل^(٢).

وقال في الكافي: وهو مكروه لما فيه من الإعراض عن مبرة الإقراض^(٣)، وقيل: إياك والعينة فإنها لعينة وهي مخترع أكلة الربا^(٤)، وقد قال ﷺ: ((إذا تباعتم بالعينة واتبعتم أذناب البقر ذلتكم وظهر عليكم عدوكم))^(٥).

وقال الزيلعي رحمه الله: وهو مكروه لما فيه من الإعراض عن مبرة الإقراض مطاوعةً لشح النفس وهذا النوع مذموم شرعاً اخترعه أكلة الربا، وقال ﷺ: ((إذا تباعتم بالعينة واتبعتم أذناب البقر ذلتكم وظهر عليكم عدوكم))^{(٦)(٧)}.

(١) مكروه، هو إذا لم ترده ولم ترضه، أنيس الفقهاء في تعریفات الألفاظ المتدوالۃ بين الفقهاء، ٩٩/١.

(٢) الهدایة في شرح بداية المبتدئي، ٩٤/٣.

(٣) ينظر: الكافي في فقه أهل المدينة، ٦٧١/٢.

(٤) ينظر: مجمع الأئمہ في شرح ملتقى الأجر، ١٣٩/٢، عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي (ت ١٠٧٨ھـ)، دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت.

(٥) سنن أبي داود، ٢٧٤/٣، برقم (٣٤٦٢)، والحديث بلفظ: ((إذا تباعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورَضِيْتُم بِالزَّرْعِ، وَرَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذَلًا لَا يَنْزَعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ)), أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥ھـ)، المحقق: محمد محیی الدین عبد الحمید، المکتبۃ العصریۃ، صیدا، بیروت.

(٦) سبق تخریجه.

(٧) تبیین الحقائق شرح کنز الدقائق وحاشیة الشلبی، ١٦٣/٤، عثمان بن علي بن محجن البارعی، فخر الدين الزيلعي الحنفی (ت ٧٤٣ھـ)، الحاشیة: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعیل بن يونس الشلبی (ت ١٠٢١ھـ)، المطبعة الكبری الأمیریۃ، بولاق، القاهرۃ، ١٣١٣ھـ.

وقال في النهاية^(١): وهذا البيع ذميم اخترعه أكلة الريا، وقد ذمهم رسول الله بذلك
قال: ((إذا تباعتم بالعينة واتبعمت أذناب البقر ذلتكم وظهر عليكم عدوكم))^{(٢)(٣)}،
وقيل: إياك والعينة فإنها لعينة^(٤).

ومصداق هذا الحديث ما دهانا من البلايا ودهمنا من الدواهي إذ الناس في
زماننا اشتغلوا بالعينة فابتلوا باللعنة، وبعضهم أقبلوا على الحرج، والزراعة^(٥) فقرعوا
بقارعة ذات بأس وفطاعة «رَبَّنَا ظَمِنَّا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِيرِينَ»^(٦)،
«رَبَّنَا أَكَيْشَفَ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ»^(٧)، كذا ذكره الإمام المرغيناني^(٨) رحمه الله في
الفوائد^{(٩)(١٠)}.

(١) كتاب النهاية شرح الهدایة، عز الدين محمد علي سليمان، والكتاب مخطوط نسخة منه فقط الجزء الثاني
الخاص بالأحوال الشخصية في المركز الوطني للمخطوطات ببغداد تحت رقم (٢٦٢٥٧).

(٢) لم أقف على كتاب النهاية شرح الهدایة الجزء الخاص بالبيوع، وينظر: العناية شرح الهدایة، ٢١٢/٧
محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين
الرومی الباریتی (ت ٧٨٦ھ)، دار الفكر، د.ط، د.ت.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) ينظر: فتح القدير، ٢١٣/٧.

(٥) المراد باتباع أذناب البقر هو الزراعة، ينظر: البناء شرح الهدایة، ٤٦٢/٨.

(٦) سورة الأعراف، الآية ٢٣.

(٧) سورة الدخان، الآية ١٢.

(٨) هو علي بن أبي بكر بن عبد الجليل، العالمة، شيخ الحنفية، برهان الدين المرغيناني، الحنفي
(ت ٥٩٣ھ)، صاحب كتابي الهدایة والبداية في المذهب الحنفي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير
والأعلام، ١٠٠٢/١٢، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي
(ت ٧٤٨ھ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٣م.

(٩) فوائد برهان الدين، لأبي عبد الله برهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني (ت ٥٩٣ھ)، ينظر: كشف
الظنون، ١٢٩٦/٢، وسلم الوصول إلى طبقات الفحول، ٣٤٤/٢.

(١٠) لم أقف على قول المرغيناني؛ لأنني لم اقف على كتابه الفوائد، ولم اقف على قوله هذا في كتب الفقه
الأخرى، سوى ما وجدت له قول يذم به العينة ويذكره الاسترياح منها وهذا ما نقله تقي الدين البرکوی،
ينظر: رسالة إنقاذ الهاکین، ص ١٢٥، تقي الدين محمد البرکوی (ت ٩٨١ھ)، تحقيق: حسام الدين بن
موسى، ط١، ٢٠٠٢م.

خصوصاً في هذا الوقت الذي نحن فيه حيث نزل فيه بيع العينة منزلة البياعات الصحيحة بالنسبة إلى بياعات هذا الزمان؛ فلا جرم ابتنوا ببلايا أشد مما كان كما ذكر عن محمد بن سلمة^(١) رحمه الله تعالى أنه كان يقول ببلخ^(٢) للتجار: إن العينة التي جاءت في الحديث خير من بياعاتكم^(٣).

وقال في الكفاية^(٤): وبيع العينة مکروه وذمیم اخترعه أكلة الربا^(٥)، وقد ذمهم رسول الله ﷺ فقال: ((إذا تبایعتم بالعينة واتبعتم أذناب البقر ذلتكم وظهر عليکم عدوکم))^(٦)، وقيل إياکم والعینة فإنها لعينة.

(١) هو أبو عبد الله محمد بن سلمة الفقيه البلاخي تفقه على شداد بن حكيم ثم على أبي سليمان الجوزاني ولد سنة ١٩٢ هـ (ت ٢٧٨ هـ)، ترجم موجزة للأعلام، موقع وزارة الأوقاف المصرية.

(٢) بلخ: بلدة من بلاد خراسان، فتحها الأحنف بن قيس التميمي زمن عثمان بن عفان رض، البلدان لليعقوبي، ١١٦/١، احمد بن إسحاق أبو يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح اليعقوبي (ت ٢٩٢ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤٢٢ هـ، معجم البلدان ياقوت الحموي، ٤٧٩/١.

(٣) رد المحتار على الدر المختار، ٣٢٦/٥.

(٤) كتاب الكفاية في شرح الهدایة، محمود بن عبید الله بن إبراهيم المحبوبی الملقب ببرهان الشريعة، فقه حنفي والكتاب مخطوط تحت تسلسل (٧٥٣٠)، (ت ١٢٧٣ هـ / ٧٥٣٠ م)، [نسخه في العالم]، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الرياض، رقم الحفظ (٠٠٥٣٠)، خزانة التراث، فهرس مخطوطات، ٤٦٣/٨، قام بإصداره مركز الملك فيصل، نبذة: فهارس المخطوطات الإسلامية في المكتبات والخزانات ومراكز المخطوطات في العالم تشتمل على معلومات عن أماكن وجود، المخطوطات وأرقام حفظها في المكتبات والخازنات العالمية.

(٥) لم اقف على كتاب الكفاية، وينظر: الدر المختار شرح توير الأبصار وجامع البحار، ٤٥٧/١، محمد بن علي بن محمد الحصيني المعروف بعلاء الدين الحصيفي الحنفي (ت ١٠٨٨ هـ)، المحقق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، ط ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

(٦) سبق تخریجه.

وقال في غاية البيان^(١): والعينة مكرهه^(٢); لأنّه جعل عرضه في^(٣) الربا بطريق المواضعة وفرّ عن القرض المندوب، ولقوله عليه السلام: ((إذا تباعتم بالعينة واتبعتم أذناب البقر ذلتكم وظهر عليكم عدوكم))^(٤).

ويحكى عن محمد بن سلمة البلخي رحمه الله انه كان يقول للتجار: إن العينة التي جاءت في الحديث خير من بياعاتكم^(٥)، وقال الشيخ أكمل الدين^(٦) رحمه الله: وهو مذموم اخترعه أكلة الربا وقد ذمهم رسول الله ﷺ بذلك فقال: ((إذا تباعتم بالعينة واتبعتم أذناب البقر ذلتكم وظهر عليكم عدوكم))^(٧)، وقيل إياك والعينة؛ فإنها لعينة^(٨).

(١) غاية البيان شرح الهدایة، أمیر کاتب بن أمیر عمر الأفغاني، والكتاب مخطوط في مركز الملك فیصل للبحوث والدراسات الإسلامية، المملكة العربية السعودية، مدينة الرياض، الرقم التسلسلي (٤٤٢٠)، رقم الحفظ (١٢٠٤٢)، ينظر: خزانة التراث، فهرس مخطوطات، ٥٥٦/٤٥.

(٢) لم اقف على هذا القول؛ لأن الكتاب لا زال مخطوطاً، ولم أقف عليه في كتب الفقه الأخرى.

(٣) في النسخة (ب) مع.

(٤) سبق تخریجه.

(٥) رد المحتار على الدر المختار، ٣٢٦/٥.

(٦) هو الشيخ أكمل الدين محمد بن محمد بن محمود الرومي البابرتی الحنفي شیخ الخانکا الشیخونیة وعظیم فقهاء مصر، شرح الهدایة في الفقه الحنفي، وكتب تقسیر القرآن، (ت ٧٨٣ھـ)، والسلوك لمعرفة دول الملوك، ١٧٢-١٧٣/٥، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقرizi (ت ٨٤٥ھـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط١، ١٩٩٧ھـ-١٤١٨م.

(٧) سبق تخریجه.

(٨) مجمع الأئمہ في شرح ملتقى الأبحر، ١٣٩/٢.

وقال الشيخ كمال الدين ابن الهمام^(١) رحمه الله: وهذا البيع مكروه^(٢)، لقوله عليه السلام: ((إذا تباعتم بالعينة واتبعتم أذناب البقر ذللتم وظهر عليكم عدوكم))^(٣)، والمراد من اتباع أذناب البقر الحرج للزراعة؛ لأنهم حينئذ يتركون الجهاد وتتألف النفس الجبن.

وقال أبو يوسف رحمه الله: لا يكره هذا البيع؛ لأنه فعله كثير من الصحابة رضي الله تعالى عنهم^(٤) وحمدوه ولم يعدوه من الriba حتى لو باع كاغدة بألف يجوز ولا يكره.

وقال محمد رحمه الله: هذا البيع في قلبي كأمثال الجبال ذميم اخترعه أكلة الriba^(٥)، وقد ذمهم رسول الله صلوات الله عليه وسلم فقال: ((إذا تباعتم (١، أ) بالعينة واتبعتم أذناب البقر ذللتم وظهر عليكم عدوكم))^(٦)، أي اشتغلتم بالحرث عن الجهاد وفي رواية ((سلط عليكم شراركم (١، ب) فيدعوك خياركم فلا يستجاب لكم))^(٧)، وقيل: إياك والعينة فإنها

(١) هو محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود، الكمال بن الهمام السيواسي، المعروف بابن الهمام، ولد سنة ٧٩٠ هـ، كان معظما عند الملوك وأرباب الدولة، توفي سنة ٨٦١ هـ، ينظر: الأعلام للزركي، ٢٥٥/٦.

(٢) فتح القدير، ٢١٢/٧، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (ت ٨٦١ هـ)، دار الفكر، د.ط، د.ت.

(٣) سبق تخرجه.

(٤) في (ب) رضوان الله عنهم أجمعين.

(٥) ينظر: رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين، ٣٢٦/٥.

(٦) سبق تخرجه.

(٧) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، ١٦٣/١٥، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت ٢٩٢ هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبرى عبد الخالق الشافعى، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٩٨٨ م - ٢٠٠٩ م، ونص الحديث ((لتؤمن بالمعروف ولتنتهون عن المنكر، أو ليسلط الله عليكم شراركم فيدعوك خياركم فلا يستجاب لكم)).

لعينة ثم ذموا البياعات الكائنة أشد من بيع العينة^(١)، حتى قال مشايخ بلخ منهم محمد بن سلمة رحمة الله ببلخ للتجار: إن العينة التي جاءت في الحديث خير من بياعاتكم وهو صحيح فكثير من البياعات كالزيت والعسل والشيرج^(٢) وغير ذلك، استقر الحال فيها على وزنها مظروفه ثم إسقاط مقدار معين من الظرف، وبه يصير البيع فاسداً، لا شك في أن البيع الفاسد بحكم الغصب المحرّم فإذا هي من بيع العينة الصحيح المختلف في كراحته^(٣) انتهى.

وأما دراية فيحتاج إلى إيراد أدلة الطرفين فنقول لأبي يوسف رحمة الله: ما سبق أنه فعله كثير من الصحابة وحمدوه ولم يعدوه من الربا وأن مثله مروى عن النبي عليه السلام.

ولمحمد رحمة الله ما رواه أبو داود^(٤) رحمة الله عن ابن عمر^(٥) أن النبي ﷺ قال: ((إذا تباعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط

(١) ينظر: درر الحكم شرح غرر الأحكام، ٢٠٤ - ٣٠٤، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملأ خسرو (ت ٨٨٥ هـ)، دار إحياء الكتب العربية، د.ط، د.ت.

(٢) الشيرج لغة: هو زيت السمسم، المعجم الوسيط، ٥٠٢/١، مجمع اللغة العربية بالفترة، (إبراهيم مصطفى)، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار)، دار الدعوة.

(٣) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ٢٥٦-٢٥٧، رين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠ هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القاري (ت بعد ١١٣٨ هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامي، ط ٢، د.ت، ومعه حاشية منحة الخالق.

(٤) أبو داود: هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني، صاحب السنن، ولد سنة ٢٠٢ هـ، (ت ٢٧٥ هـ)، ينظر: أسماء الكتب المتم لكتاب الطنون، ص ١٧٦، عبد اللطيف بن محمد بن مصطفى المخلص بلطفي، الشهير برياض زاده الحنفي، (ت ١٠٧٨ هـ)، المحقق: د. محمد التونجي، دار الفكر، دمشق، سورية، ط ٣، ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣ م.

(٥) هو أبو عبد الرحمن عبدالله بن عمر بن الخطاب أمه زينب بنت مطعون، اسلم مع أبيه وهو صغير ولم يبلغ الحلم، ولم يشهد بدوا، واختلف في شهوده أحد (ت ٧٣ هـ)، ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ٢٦٥٠، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري، الفرطبي، ت ٤٦٣ هـ، المحقق: علي محمد البحاوي، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م.

الله تعالى عليكم ذلا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم)^(١)، وما رواه احمد والطبراني^(٢) والبيهقي^(٣) رحمهم الله في الشعب^(٤)، وابن جرير^(٥) وأبو نعيم^(٦) رحمهما الله

(١) سنن أبي داود، ٣٣٢/٥، برقم (٣٤٦٢)، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٥٢٧٥ هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط، محمد كامل قره بلي، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ-٢٠٠٩ م، ونص الحديث: ((إذا تباعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم)).

(٢) ينظر: البناءة شرح الهدایة، ٤٦٢/٨.

(٣) الطبراني هو سليمان بن احمد بن أيوب بن مطير اللخمي أبو القاسم الطبراني، ولد سنة ٢٦٠ هـ، قدم أصبهان سنة ٢٩٠ هـ، وخرج منها ثم قدمها ثانيا فأقام بها محدثا ستين سنة (ت ٣٦٠ هـ)، ينظر: تاريخ أصبهان «أخبار أصبهان»، ٣٩٤/١، أيوب نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمدر بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، المحقق: سيد كسرامي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ-١٩٩٠ م.

(٤) البيهقي: هو الإمام العلم، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الخسروجري، نسبة إلى خسروجرد، قرية بيهق، الشافعي الحافظ، صاحب التصانيف منها السنن الكبرى والصغرى والمعرف وكتاب الأسماء والصفات وغيرها (ت ٤٥٨ هـ)، ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ٢٤٨/٥، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنفي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩ هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط١، ١٤٠٦ هـ-١٩٨٦ م.

(٥) كتاب شعب الإيمان، احمد بن الحسين بن علي، البيهقي (ت ٤٥٨ هـ/١٠٦٦ م)، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الرياض، رقم الحفظ: ٥٧١-٥٧٠، خزانة التراث، فهرس مخطوطات، ٢٦٨/٢٢.

(٦) ابن جرير: هو أبو جعفر الطبراني المحدث الفقيه المقرئ المؤرخ المعروف المشهور، ولد سنة ٢٢٥ هـ، كان عالما بالفقه والحديث والتفسير والنحو واللغة والعروض، ذكره أبو بكر الخطيب (ت ٣١٠ هـ)، معجم الأدباء «إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب»، ٢٤٤٤، ٢٤٤١/٦، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦ هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤١٤ هـ-١٩٩٣ م.

(٧) أبو نعيم: هو أحمد بن عبد الله بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني الحافظ المشهور، ولد سنة ٣٣٦ هـ وقيل ٣٣٤ هـ، صاحب كتاب حلية الأولياء؛ كان من الأعلام المحدثين، وأكابر الحفاظ الثقات (ت ٤٣٠ هـ)، بأصبهان، ينظر: وفيات الأعيان، ٩١-٩٢، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١ هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٠٠ م.

في الحلية^(١) عن ابن عمر رضي الله عنهما أيضاً أنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا ظن الناس بالدينار والدرهم وتباعوا بالعينة واتبعوا أذناب البقر وتركوا الجهاد في سبيل الله تعالى أدخل الله عليهم ذلاً لا يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم))^(٢).

(١) حلية الأولياء في الحديث، للحافظ أبي نعيم: أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ٦٦٩/١، مصطفى بن عبد الله كاتب جلي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت ٦٧١ هـ)، مكتبة المثنى، بغداد (صورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية)، ١٩٤١ م.

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، ٤١٤/٤، برقم (٤٨٢٥)، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١ هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث، القاهرة ط ١، ١٤١٦-١٩٩٥ م، المعجم الكبير، ٤٣٢/١٢، برقم (١٣٥٨٣)، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ٢، دار الصميعي، الرياض، ط ١، ١٤١٥-١٩٩٤ م، شعب الإيمان، ٩٢/٦، برقم (٣٩٢٠)، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحسروجيري الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريره أحاديثه : مختار أحمد الندوبي، صاحب الدار السلفية بومباي، الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض بالتعاون مع الدار السلفية، بومباي، الهند، ط ١، ١٤٢٣-٢٠٠٣ هـ، تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، ١٠٨/١، برقم (١٨٠)، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبراني (ت ٣١٠ هـ)، المحقق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدنى، القاهرة، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ٣١٨/٣، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، السعادة، مصر، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٩٤-١٩٧٤ م.

قال المتولى رحمه الله^(١) في شرح الجامع الصغير^(٢): رمز المصنف يعني السيوطي^(٣) رحمه الله حسن الحديث^(٤) الأول وضعف^(٥) الثاني فينجبر ضعف هذا بذلك

(١) هو احمد بن محمد المتولي الانصاري الشافعي، فقيه من العلماء بالحديث، من أهل القاهرة، ولد سنة ٧٤٥هـ، له شرح الجامع الصغير في الحديث، ورسائل إلا أن ابرز مؤلفاته، كتاب الاستدراك النظير على الجامع الصغير للسيوطى، ينظر: الأعلام للزركلى، ٢٣٥/١.

(٢) كتاب شرح الجامع الصغير، لأحمد بن محمد المتولي (ت ١٠٣هـ)، ينظر: الأعلام للزركلى، ٢٣٥/١.

(٣) هو الحافظ أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن كمال الدين أبي بكر محمد السيوطي، ولد بالقاهرة سنة ٨٤٩هـ، له مؤلفات عدّة منها الجامع الصغير، وتاريخ الخلفاء (ت ٩١١هـ)، ينظر: الأعلام للزركلى، ٣٠٢-٣٠١/٣.

(٤) الحديث الحَسَن: هو قسمان: أحدهما، الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته، غير أنه ليس مغفلًا كثير الخطأ فيما يرويه، ولا هو متهم بالكذب في الحديث، أي لم يظهر منه تعمد الكذب في الحديث، ولا سبب آخر مفسق، ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بأن روينا مثله أو نحوه من وجه آخر أو أكثر، حتى اعتضد بمتابعة من تابع روایة على مثله، أو بما له من شاهد، وهو ورود حديث آخر بنحوه، فخرج بذلك عن أن يكون شاذًا ومنكرا، القسم الثاني: أن يكون روایه من المشهورين بالصدق والأمانة، غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح، لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ما ينفرد به من حديثه منكرا، ينظر: شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ)، المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطبع والنشر والتوزيع، مصر، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

(٥) الحديث الضَّعِيفُ هوَ الْحَدِيثُ الَّذِي يَكُونُ أَدْنَى مَرْتَبَةً مِنَ الْحَسَنِ، وَضَعْفُهُ يَكُونُ لِضَعْفِ الرَّوَاةِ لِعدَمِ الْعَدَالَةِ وَسُوءِ الْحِفْظِ أَوْ لِلْتَّهْمَةِ فِي الْعِقِيدَةِ، وَقَدْ يَكُونُ لِعَلَلٍ أُخْرَى مِثْلِ الْإِزْسَالِ وَالْانْقِطَاعِ وَالتَّدْلِيسِ، دستور العلماء «جامع العلوم في اصطلاحات الفنون»، ١٩/٢ القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (ت ١٢هـ)، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

فيصير حسناً لغيره^(١) ويتقوى ذاك بهذا فيصير متنه صحيحًا لغيره^(٢) وهذا من نفائس علم الحديث^(٣) انتهى.

ويعتقد كل منها أيضًا بما سبق من رواية المشايخ، فقد رواه الإمام الرياني محمد بن الحسن الشيباني رحمة الله مرسلاً^(٤) ذكره الشيخ الأمام كمال الدين ابن الهمام رحمة الله في شرح الهدایة^(٥).

وقد تقدم ولا خلاف بين الفقهاء ولا بين أئمة الحديث في صحة الاحتجاج بالحديث الحسن^(٦) فكيف إذا ارتقى بالاعتراض إلى مرتبة الصحة وانه فرّ عن القرض

(١) حسن لغيره: وهو الذي يكون أحد رواته ضعيفاً ضعفاً محتملاً ينجرى بتعدد الطرق كضعف ابن لهيعة، الإمام أبو الحسن الدارقطني وأثاره العلمية، ٣٥٢/١، عبد الله بن ضيف الله الرحيلى، دار الأندلس الخضراء.

(٢) صحيح لغيره: وهو ما قصر عن الدرجة العليا في بعض الشروط كالضبط لكن انجرى ذلك القصور بتعدد الطرق فإن لم ينجرى بتعدد الطرف فهو الحديث الحسن لذاته، فالصحيح لغيره أصله حسن لذاته ثم ارتقى بتعدد الطرق إلى الصحيح لغيره، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، ٢٣٠/١، محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة، ١٤٠٣هـ، دار الفكر العربي.

(٣) لم أقف على حكم السيوطي الذي ينقله المتبولي في شرح الجامع الصغير؛ لأنني لم أقف على كتاب شرح الجامع الصغير للمتبولي.

(٤) المرسل: هو علم على ما سقط ذكر الصحابي من إسناده، فيقول التابع: قال رسول الله ﷺ، الموقفة في علم مصطلح الحديث، ٣٨/١، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن فايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط١، ١٤١٢هـ.

(٥) يقصد بها النهاية شرح الهدایة، ولم أقف منها إلا على الجزء الخاص بالأحوال الشخصية ولا زال مخطوطاً.

(٦) ينظر: مشيخة الفزوييني، ٩٦/١، عمر بن علي بن عمر الفزوييني، أبو حفص، سراج الدين (ت ٥٧٥هـ)، المحقق: الدكتور عامر حسن صبرى، دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤٢٦-٢٠٠٥هـ، والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمة الله تعالى، ١٠٦/١، إبراهيم بن موسى بن أبيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي ثم القاهري الشافعى (ت ٨٠٢هـ)، المحقق: صلاح فتحى هلال، مكتبة الرشد، ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

المندوب^(١) إلى أخذ الربا بطريق الحيلة وجعله غرضاً له من هذا البيع لإتباع شح نفسه المذموم المعدود من المهلكات فيما رواه ابن عمر وانس رضي الله تعالى عنهم عن رسول الله ﷺ وأخرجه الطبراني في الأوسط^(٢).

ولا يندفع ذلك بالمتاركة باللسان إذ لا عبرة بالقول المخالف لما في الجنان، قال الإمام حافظ الدين البازري^(٣) رحمه الله في فتاواه^(٤): طلب من آخر قرضاً بالربح فباع المستقرض من المقرض عرضاً بعشرة وسّلمه إليه ثم باعه المقرض منه [باتني عشر]^(٥) يجوز، والأحوط أن يقدم الشرط بينهما أن يقول المستقرض كل شرط ومعاملة بيننا قد تركناه ثم ببأيعه، وذكر هذا اللاحق إن كان لإزالة كراهة تلحقه عن الأعراض عن المبرة بالإقراض الذي هو ثمانية عشر والصدقة بعشرة؛ لأنَّه لا يقع إلا في المحتاج والصادقة قد تقع لا يجدي؛ لأنَّه لا اعتبار بالقول المخالف للواقع والعزمية كما لا تعتبر العزمية

(١) المُنْدُوب اصطِلَاحًا: مَا يُتَابُ عَلَى فَعْلِهِ وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ وَيَرَادُفُهُ السَّنَةُ وَالْمُسْتَحْبُ وَالنَّفْلُ وَالتَّطْوِعُ،
الحدودُ الْأَنْبِيَةُ وَالْتَّعْرِيفَاتُ الدَّقِيقَةُ، ٧٦/١، زَكْرِيَا بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدٍ بْنُ زَكْرِيَا الْأَنْصَارِي، زَيْنُ الدِّينِ أَبُو
يَحْيَى السَّنِيْكِي (ت ٩٦٢ هـ)، الْمُحَقِّقُ: دَهْمَانُ الْمَبَارَكُ، دَارُ الْفَكْرِ الْمُعاَصِرِ، بَيْرُوتُ، ط١، ١٤١١ هـ.

(٢) المعجم الأوسط، ٤٧/٦، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ونص الحديثين مختصراً برقم (٢٨٤٣) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: ((ما مَحَقَ الْإِسْلَامُ شَيْئًا مَحْقَ الشَّيْحَ))، برقم (٥٧٥٤) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: ((ثَلَاثٌ مُهْكَاتٌ، فَأَمَّا الْمُهْكَاتُ: فَشُحْ مُطَاعٌ، وَهُوَ مُتَبَّعٌ)).

(٣) هو المولى العالم حافظ الدين بن محمد بن محمد الكدرري المشهور بابن البازري، له كتاب مشهور في الفتاوى اشتهر بالفتاوي البرازية وله كتاب في مواقف الإمام الأعظم أبي حنيفة وهو كتاب تأفع في الغاية، (ت ٨٢٧هـ)، الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، ١/٢١، أحمد بن مصطفى بن خليل، أبو الخبر، عصام الدين طاشكدرى زاده (ت ٩٦٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.

(٤) الفتوى البزارية، لمحمد بن شهاب بن يوسف الكردي، المعروف بالبزارى، ينظر: معجم المؤلفين، ١١/٣٢٣ - ٣٢٤.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من النسخة (ب).

المخالفة للحال في مسألة السفر وقد نص جماعة منا أن الغرض والمقاصد داخل في حيز الاعتبار وإن لم يكن الغرض مشتركاً حتى نص في مختصر التقويم أن الغرض يصلح مختصاً^(١)، انتهى.

وانه انتفع بالقرض، وقد أخرج الحارث^(٢) عن علي^(٣) رضي الله تعالى عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: (كل قرض جرّ منفعة فهو ربا)^(٤).

وهذا الحديث وإن ضعف فقد أورده السيوطي في الجامع الصغير^(٥) فهو كما شرطه ضعيف متmasك فاعتضد بما روی عن الصحابة رض، أخرج ابن أبي شيبة^(٦) عن

(١) الفتاوى البازية أو الجامع الوجيز في مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، ٤٠٩/١، ٤١٠-٤٠٩، الشيخ العلامة محمد بن محمد بن شهاب بن يوسف الكردري البريقيني الشهير بالبازبي (ت ٨٢٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٩٧١م.

(٢) هو الحارث بن محمد بن أبي أسامة داهر التميمي، ولد سنة ١٨٦هـ، اهم شيوخه، أبو النظر هاشم بن قاسم، ويحيى بن أبي بكر، ويزيد بن هارون (ت ٢٨٢هـ)، ينظر: سير أعلام انبلاء، ٣٨٨/١٣، وميزان الاعتدال، ٤٤٢/١.

(٣) هو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم ابن عم الرسول ﷺ، أول الناس إسلاماً ولد قبلبعثة عشر سنين، قتل في رمضان سنة ٤٠هـ، ينظر: الإصابة في تميز الصحابة، ٤/٤٦٤-٤٦٨.

(٤) التتوير شرح الجامع الصغير، ١٩٢/٨، ٦٣١٨، برقم (٦٣١٨)، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصناعي، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

(٥) كتاب الجامع الصغير، لجلال الدين السيوطي، ينظر: كشف الظنون، ١/٥٦٠.

(٦) ابن أبي شيبة: هو إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي أبو شيبة بن أبي بكر بن أبي شيبة الكوفي. روی عن عمر بن حفص بن غياث وحفص بن عون وعبد الله بن موسى وغيرهم. وله مسائل عن أحمد بن حنبل، روی عنه النسائي (ت ٢٦٥هـ)، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ١٣٦/١، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله علاء الدين (ت ٧٦٢هـ)، المحقق: أبي عبد الرحمن عادل بن محمد، أبي محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

عطاء^(١) رحمة الله تعالى أنه قال: ((كانوا يكرهون كل قرض جرّ منفعة))^(٢)، ولهذا عمل به علماؤنا فكرهوا السفتحة^(٣) على ما هو المشهود وقبول المقرض هدية المستقرض أن لم تجر عادته بها قبل الاستئراض وما زاد على عادته أن جرت على ما ذكره الشيخ الإمام كمال الدين (٢، ب) ابن الهمام في شرح الهدایة، وفي شرعة الإسلام^(٤).

ويتوقى في التجارة الربا وما يشبهه من قرض جر نفعاً أو انتفاع برهنٍ وما يحتال للربا فان ادنى الربا مثل أن يقع الرجل على امه أي ادنى أبواب الربا على ما أخرجه الطبراني عن البراء^(٥) رضي الله عنهمما أن رسول الله محمد ﷺ قال: ((الربا

(١) هو عطاء بن أسلم أبي رياح، يكنى أبو محمد، من خيار التابعين (ت ١١٤ هـ)، سمع عائشة وأبا هريرة وابن عباس وغیرهم، توفي بمكة، ينظر: تنكرة الحفاظ، ٩٢/١، الذهبي، (ت ٧٤٨ هـ)، مصور بالألوسيت عن طبعة دائرة المعارف، العثمانية، إحياء التراث العربي، بيروت . لبنان، وتهذيب التهذيب، ١٩٩٧.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة، ٣٢٧/٤، برقم (٢٠٦٨٩)، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواتي العبسي (ت ٢٣٥ هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩ هـ.

(٣) السفتحة: هي الكتاب الذي يرسله المقترض لوكيله ببلد، ليدفع للمقرض نظير ما أخذه منه ببلده، ليستقيده به المقرض سقوط خطر الطريق، وهو فارسي معرب، القاموس الفقهي لغة واصطلاحا: ١٧٣/١، الدكتور سعدي أبو حبيب، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط ٢، ٨، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، تصوير ١٩٩٣ م.

(٤) شرعة الإسلام، لصدر الشريعة الأكبر، شمس الدين أحمد بن جمال الدين عبيد الله بن إبراهيم الحنفي، ينظر: هدية العارفين، ٩٥/١.

(٥) هو البراء بن عازب بن عدي الانصاري، يكنى أبا عمارة ويقال أبو عمرو، وبعد من صغار الصحابة عمراً توفي في زمن إمارة مصعب بن عمير، سنة اثنين وسبعين للهجرة، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة، ٤١٢-٤١١/١، أبو الفضل احمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: عادل احمد عبد الموجود وعلي محمد عوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٥ هـ.

اثنان (٢،أ) وسبعون باباً أدناها مثل إثيان الرجل أمه وأن أربى الريا استطالة الرجل في عرض أخيه))^(١) على أنه قد اخرج الطبراني في الكبير عن حكيم بن حزام^(٢) أن رسول الله ﷺ: ((نهى عن سلف وبيع))^(٣).

(١) المعجم الأوسط، ١٥٨/٧، برقم (٧١٥١)، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسني، دار الحرمين، القاهرة، ونص الحديث: ((الرَّبَا اثْنَانِ وَسَبْعُونَ نَاتِيًّا، أَدْنَاهَا مِثْلُ إِثْيَانِ الرَّجُلِ أَمَّهُ، وَأَرْبَى الرَّبَا اسْتِطَالَةَ الرَّجُلِ فِي عِرْضِ أَخِيهِ)).

(٢) حكيم بن حزام بن حويبل بن أسد بن عبد العزى بن قصي، وأمه أم حكيم بنت رهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى بن قصي، شهد بدوا وأحد، وصحب النبي ﷺ في مواطن كثيرة، ومات بالمدينتة سنة أربعين وخمسين في خلافة، معاوية بن أبي سفيان وهو ابن مائة وعشرين سنة، ينظر: الجزء المتم لطبقات ابن سعد [الطبقة الرابعة من الصحابة من أسلم عند فتح مكة وما بعد ذلك]، ٢٣١، ٢١٧، ٢١٣/١، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠ هـ)، تحقيق ودراسة الدكتور عبد العزيز عبد الله السلوسي، مكتبة الصديق، الطائف، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ.

(٣) المعجم الكبير، ٢٠٧/٣، برقم (٣١٤٦)، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ٢، ويشمل القطعة التي نشرها لاحقاً المحقق الشيخ حمدي السلفي من المجلد ١٣، دار الصميعي، الرياض، ط ١٤١٥-١٩٩٤م، ونص الحديث: ((نهاني رسول الله ﷺ عن أربع خصال في البيع: عن سلفٍ وبيعٍ، وشرطين في بيعٍ، وبيعٍ ما ليس عذلك، وربعٍ ما لم تضمن)).

قال المناوي^(١) رحمه الله في شرح الجامع الصغير^(٢): إسناده حسن^(٣)، وفي روایة: ((لا يحل بيع وسلف))^(٤).

قال زين العرب^(٥) رحمه الله: قال الإمام احمد رحمه الله: هو أن يقرضه قرضاً ثم يباعه عليه بيعاً يزداد عليه^(٦).

(١) زين العابدين بن عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن عليّ بن زين العابدين بن يحيى ابن محمد بن محمد بن محمد بن أحمد بن مخلوف بن عبد السلام الحدادي ثم المَنَاوِيُّ الْقَاهِري الشَّافِعِيُّ الْعَارِفُ بِاللهِ تَعَالَى الأَسْتَاذُ الْكَبِيرُ وَلَدُ الْإِمَامِ الْكَبِيرِ الْمَنَاوِيِّ، شَارِحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ (ت ١٠٢٢ هـ)، ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، ١٩٣/٢، ١٩٥، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (ت ١١١١ هـ)، دار صادر، بيروت.

(٢) هو كتاب، التيسير مختصر شرح الجامع الصغير، لعبد الرؤوف المناوي، إيضاح المكونون في الذيل على كشف الظنون، ٣٤٤/٣، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت ١٣٩٩ هـ)، عن بتصحیحه وطبعه على نسخة المؤلف محمد شرف الدين بالتقايا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيكله الكلسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

(٣) التيسير بشرح الجامع الصغير، ٤٧٣/٢، زين الدين محمد المدعو بعد الرؤوف بن تاج العارفين بن عليّ بن زين العابدين الحدادي ثم المَنَاوِيُّ الْقَاهِري (ت ١٠٣١ هـ)، مكتبة الإمام الشافعى، الرياض، ط ١، ١٤٠٨-١٩٨٨ م.

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ٣٣٣/١٣، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٥٤٦٢ هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧ هـ.

(٥) هو علي بن عبيد الله بن احمد بن زين الدين، الشهير بزين العرب، عالم بالحديث والنحو، مصرى، صنف كبا منها، شرح الأنموذج للزمخشري (ت ٧٥٨ هـ)، ينظر: الأعلام للزرکلي، ٣١٠/٤.

(٦) مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، ٢٦٣٤/٦، إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج (ت ٢٥١ هـ)، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٢٥-١٤٠٢ هـ.

والسالف في القرض قال القاضي^(١) رحمة الله وغيره في شرح المصايب^(٢): إنه حرام^(٣)؛ لأن قرضه روج متعاه بهذا الثمن وكل قرض جرّ نفعاً فهو حرام وانه تشبه بأكلة الربا فيما اخترعوه على ما مر.

وقد أخرج أبو داود رحمة الله عن ابن عمر رض والطبراني^(٤) رحمة الله [في الأوسط^(٥)] عن حذيفة^(٦) أن رسول الله صل قال: ((من تشبه بقوم فهو منهم))^(٧).

(١) هو الإمام الفقيه المحدث مظہر الدين الحسين بن محمود بن الحسين الحنفي، له من المؤلفات والتصنیف منها، المکمل في شرح المفصل للزمخشري، وشرح مقامات الحريري، ومعرفة أنواع الحديث وغيرها، وقد اختلف في سنة وفاته، إلا أن أرجحها كان في سنة ٧٢٧هـ، ينظر: كشف الظنون لحاجي خلیفة، ١٦٩٩/٢.

(٢) كتاب المفاتيح في شرح المصايب، للحسين بن محمود بن الحسن مظہر الدين الزیداني، وهو مجلدان أتم تأليفه سنة ٧٢٠هـ، ينظر: كشف الظنون، ١٦٩٨/٢، ١٦٩٩-١٦٩٨، وخزانة التراث، ٨٢١/١١، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، الرياض، رقم الحفظ ٠٧٣٠٥.

(٣) المفاتيح في شرح المصايب، ٤٤/٣، الحسين بن محمود بن الحسن الزیداني الشیرازی المشهور بالمظہري (ت ٧٢٧هـ)، تحقيق لجنة مختصة من المحققین، بإشراف، نور الدين طالب، دار النادر، الكويت، ط ١، ٢٠١٢م.

(٤) في (ب) الطیالسي.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من النسخة (ب).

(٦) هو حذيفة بن اليمان حسل بن عمرو بن ربيعة، يكنى أبو عبدالله، وامه من الأنصار اسمها الرباب بنت كعب، وهو صاحب سر رسول الله صل في أحاديث الفتنة والمنافقين، توفي سنة ٣٦هـ وقيل ٣٥هـ، ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ٣٣٥/١.

(٧) سنن أبي داود، ٤/٤، برقم (٤٠٣١)، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محبی الدين عبد الحميد، المکتبة العصرية، صيدا، بيروت، وهو ضمن خدمة التخريج ومتنا مرتبط بشرحه عن المعبود وحاشية ابن القیم، والمجمع الأوسط، ١٧٩/٨.

إذا تقرر هذا فنقول الجواب عن قوله فعله كثير من الصحابة وحمدوه ولم يعدوه من الريأ أنه على تقدير ثبوته قد روى العلامة ابن القيم^(١) رحمه الله في الإغاثة^(٢) عن ابن عباس^(٣) خلافه وكونه ريا^(٤)، وقد تفرد في علم الأصول أنه لا نقليل للصحابة فيما اختلفوا فيه بلا خلاف ولو سلم فيعارض قولهم قول ابن عباس^(٥) ويقدم عليه بكونه قول حبر هذه الأمة ورئيس المفسرين واحد عبادلة^(٦) الفقهاء والمحاذين، إذ الترجح عندنا بقوة الدليل لا بكثرة على ما عرف في علم الأصول^(٧).

(١) هو محمد بن أبي بكر الزرعبي الدمشقي، حنبلي المذهب المعروف بابن القيم الجوزية، ولد سنة ٦٩١هـ، له عدة تصانيف منها، زاد المعد، وإغاثة اللهاfan (ت ٧٥١هـ)، ينظر: الوفي بالوفيات، ١٩٦/٢.

(٢) إغاثة اللهاfan من مصابيد الشيطان، محمد بن أبي بكر بن شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق محمد حامد الفقي، مكتبة المعارف، الرياض، السعودية.

(٣) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أبو العباس، حبر الأمة، ولد بمكة سنة ٥٣/٦١٩م ونشأ في بدء عصر النبوة، فلازم رسول الله ﷺ وروى عنه الأحاديث الصحيحة، وشهد مع علي الجمل وصفين، وكف بصره في آخر عمره، فسكن الطائف، وتوفي بها سنة ٦٨٧هـ/١٨٧م. ينظر: أسد الغابة: ٢٩١/٣، والأعلام للزركلي: ٩٥/٤.

(٤) لم أقف على رواية العلامة ابن القيم في كتاب الإغاثة لابن القيم.

(٥) العبادلة: هم عبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن الزبير ، عمدة الرعاية، ١٤٥/٢.

(٦) المستضفي، ١٧١/١، أبو حامد محمد بن محمد الغزالى الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافى، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

ولو سلم فقولهم موقف عليهم فلا يعارض المرفوع^(١)، ولو سلم فالمحرم مقدم على المبيح على ما عرف في علم الأصول أيضاً^(٢)، وعن قوله وإن مثله مروي عن النبي عليه السلام أن المراد به على ما قاله بعض العلماء لإثبات ما رواه البخاري^(٤) رحمة الله تعالى عن أبي هريرة^(٥) أن رسول الله ﷺ ((استعمل رجلاً على خير فجاءه بتمر جنيب^(٦) فقال: رسول الله ﷺ أكلَ تمر خير هكذا؟ قال: لا والله يا رسول الله، إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثالث، فقال: لا تفعل، بع

(١) المرفوع، هو المحكي بالسند عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويقدم على الموقف، الذي لا يتجاوز به الصحابي، ينظر: شرح مختصر الروضة، ٦٩٢/٣، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (ت ٧١٦هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

(٢) إيثار الإنصاف في آثار الخلاف، ١٢٨/١، يوسف بن قزاؤغلي -أو قزاغلي- ابن عبد الله، أبو المظفر، شمس الدين، سبط أبي الفرج ابن الجوزي (ت ٦٥٤هـ)، المحقق: ناصر العلي الناصر الخليفي، دار السلام، القاهرة، ط ١، ١٤٠٨هـ.

(٣) نهاية السول شرح منهاج الوصول، ٣٨٧/١، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين، ٧٧٢هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، وهو مذيل بالحواشى.

(٤) هو الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، له تصانيف عدة أشهرها الصحيح الجامع المشهور بـ الصحيح البخاري (ت ٢٥٦هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء، ١٢/٣٩١.

(٥) هو عبد الرحمن بن صخر بن عامر بن كعب والمعروف بابي هريرة، صاحب رسول الله ﷺ، ومن أهل الصفة، مات فصلى عليه الوليد بن عقبة بن أبي سفيان، واختلف في سنة وفاته فقيل سنة ٥٧هـ، وقيل سنة ٥٨هـ، وقيل ٥٩هـ، والأخر أرجح، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة، ٧/٣٤٨-٣٦٨.

(٦) الجنيب من حميد الثئر، غريب الحديث، ١٧٥/١، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: الدكتور عبد المعطي أمين القلتعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

الجمع بالدرارم، ثم اتبع بالدرارم جنبياً^(١)، وحينئذ لا يخفى أنه إشارة إلى قياس بيع العينة على ما ذكر في هذا الحديث من البيع وأنت خبير بأنه مع الفارق، فإن فائدة تحريم الربا عندنا على ما فصله الشيخ الإمام كمال الدين ابن الهمام وحققه في شرح الهدایة صيانة أموال الناس عن الضياع وقد وجدت في الأصل دون الفرع^(٢)، وقد ترك كثير من مشايخنا قول أبي يوسف رحمه الله في تعميم نفي كراهة الحيلة وفرقوا بين الحيل الشرعية بالكراهة وعدمها بعد اعترافهم بصحتها بأن فائدة الحكم إن لم توجد في صورة الحيلة فتكره وإنما لا يجوز.

قال البزارى رحمه الله تعالى في فتاواه: اشتري فضة كثيرة بفضة قليلة معها شيء غيرها إن لم يكن لهذا الغير قيمة كف من تراب أو حصاة لا يجوز البيع للربا وإن لها قيمة تساوى الفضة الزائدة من ذلك الطرف أو نقص من المساواة قدر ما يتغابن الناس فيه كفسله أو جوزه يجوز بلا كراهة ولا يجوز بالكراهة^(٣) انتهى.

حكم بالكراهة حيث انتهت الفائدة وبعدمها حيث وجدت، وقال صاحب الهدایة وغيره رحّمهم الله والمأخوذ يعني في الاحتياط لإسقاط الاستبراء، قول أبي يوسف رحمه الله: إذا علم أن بائعها لم يقربها في طهرها ذلك وقول محمد فيما إذا قرّبها^(٤) انتهى. ولما كانت الحكمة فيه تعرف براءة الرحم صيانة للمياه المحترمة عن الاختلاط

(١) صحيح البخاري، ٧٧/٣، برقم (٢٢٠١)، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (بصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، هـ ١٤٢٢.

(٢) ينظر: فتح القدير، ٧/٧، والبنيان شرح الهدایة، ٢٦٦/٨.

(٣) الفتاوى البازارية أو الجامع الوجيز، ١/٤٠٩.

(٤) ينظر: المبسوط، ١٥٨/١٣، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣ هـ)، دار المعرفة، بيروت، د. ط، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، والهدایة في شرح بداية المبتدىء، ٤/٣٧٤.

والأنساب عن الاشتباه^(١)، حكموا بكرابته في الوجه الثاني لعدم التعرف وبعدتها في الوجه الأول الموجودة.

وقال صدر الشريعة^(٢) رحمه الله: وهذا يعني الاحتياط لإسقاط الزكاة في غاية الشناعة؛ لأنَّه إيثار للبخل وقطع رزق الفقراء (٣، ب) الذي قدره الله تعالى في مال الأغنياء والانخراط في سلك الذين يكتنفون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله انتهى. ولما انتفت فيه فائدة وجوب الزكوة [التي هي]^(٣) إزالة رذيلة البخل ودفع حاجة الفقراء مع ضميمة الانخراط المذكور حكم بشناعته وقبحه، وقال أيضاً: الشفعة إنما شرعت لدفع ضرر الجوار فالمشتري إنْ كان ممن يتضرر به الجيران والشقيق رجل صالح لا يحل إسقاطه وإنْ كان رجلاً صالحًا ينتفع به الجار، والشقيق متعنت لا يحب جواره فحينئذ يحتال في إسقاطها انتهى.

(١) الهدایة في شرح بداية المبتدی، ٤/٣٧٢.

(٢) صدر الشريعة: هو عبید الله بن مسعود بن تاج الشريعة بن صدر الشريعة الأکبر احمد، ينتهي نسبه إلى الصحابي الجليل عبادة بن الصامت ، وهو الإمام المتყق عليه، والعلامة المختلف إليه، فقيه، أصولي، محدث، مفسر، نحوی، لغوی، أدیب، أخذ العلم عن جده تاج الشريعة، له مختصر اسمه النقاية، (ت ٧٤٧ھ)، ينظر: الأعلام للزرکلی، ٤/١٩٧، وسلم الوصول إلى طبقات الفحول، ٢/٣٢٤.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من النسخة (ب).

وقال الزين بن نجيم^(١) رحمة الله في الأشباه^(٢): وهذا كله الهرب من الحرام بطريق الحيلة أو جواز الحيلة وحلها اذا لم يؤدي إلى الضرر بأحد^(٣)، ولو سلم ثبوت المماطلة وانتفاء الفارق (٣، ٤) فقد عارض حديثاً صحيحاً رواه أحد فقهاء الصحابة وقد تفرد في علم الأصول أنه قبل روایة فقهاء الصحابة كالعادلة وتقديم على القياس^(٤)، وإن خالفت جميع الأقویسة وتقرر فيه أيضاً أن القياس في مقابلة النص باطل^(٥)، والله سبحانه وتعالى أعلم وأحكم.

ثم الظاهر أن كراهة هذا البيع عند القائلين بها كراهة تحريم يدل عليه ما في الحديث الذي تمسكوا به من الوعيد والتهديد وكذا ما في كلامهم من التشديد الشديد ولقد

(١) هو ابن نجيم المصري زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن محمد ابن نجيم المصري الفقيه الحنفي ولد سنة ٩٢٦هـ (ت ٩٧٠هـ)، له من التصانيف، الأشباه والناظائر في الفروع، هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين، ٣٧٨/١، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، (ت ١٣٩٩هـ)، طبع بعنابة وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١م، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت، لبنان.

(٢) الأشباه والناظائر، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، ابن نجيم، اسم الشهرة: ابن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ/١٥٦٣م)، خزانة التراث فهرس مخطوطات، ٦٠/٢، قام بإصداره مركز الملك فيصل، نبذة: فهارس المخطوطات الإسلامية في المكتبات والخزانات ومرکز المخطوطات في العالم تشتمل على معلومات عن أماكن وجود المخطوطات وأرقام حفظها في المكتبات والخزانات العالمية.

(٣) ينظر: الأشباه والناظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، ١/٣٥٠، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ)، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

(٤) ينظر: إجمال الإصابة في أقوال الصحابة، ٣٥/١، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلاي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)، المحقق: د. محمد سليمان الأشقر، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، ط ١، ١٤٠٧هـ.

(٥) ينظر: قواعد الفقه، ٤١١/١، محمد عيمان المجددي البركتي، الصدف بيلشرز، كراتشي، ط ١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.

شاهدنا في زماننا هذا أنه عجل لكثير من كان يتعاطاه كالذين اعتدوا في السبت فابتلوا بالذلة والقلة والعيلة والغيلة وابتلوا أيضاً بالأقسام^(١) المزمنة فتمادت بهم برهة من الأزمة فبقوا وما هم بصحاح، ولا مرضى يرجى لهم الفلاح، ولا موته يساعر في تجهيزها فتسراح، وقس عليهم ولدهم إن خلفوهم وعاشوا بعدهم، وأما الأبنية التي بنوها فقد أوحشت غير بعيدة ﴿فَهِيَ خَاوِيَّةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَبِئْرٍ مَعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَشِيدٍ﴾^(٢)، نعود بالله من شرور انفسنا، ومن سيئات أعمالنا ونسأله سبحانه العفو، والعافية في الدنيا، والآخرة [إِجَاه]^(٣) نبيه الأمين صلوات الله تعالى وسلمه عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، وقع الفراغ من تببيرها على يد الفقير إلى رب العزة عالم محمد بن حمزة الابناني الكوز لحصارى عفى عنهم الملك الباري ضحى يوم الثلاثاء المتمم عشرين شعبان سنة ثلاثة ومائة وألف هجرية بنبوته عليه افضل صلاة وأكمل تحية (٤،أ)،(٤،ب).

(١) السُّقُمُ: هو المرض، والسُّقِيمُ، أي: المريض. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣٨٠/٢.

(٢) سورة الحج، الآية ٤٥.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من النسخة (ب).

القرآن الكريم.

- ١- إجمال الإصابة في أقوال الصحابة، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)، المحقق: د. محمد سليمان الأشقر، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، ط ١٤٠٧هـ.
- ٢- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: علي محمد الجاوي، دار الجيل، بيروت، ط ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٣- أنيس الفقهاء في تعریفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي (ت ٩٧٨هـ)، المحقق: يحيى حسن مراد، ٢٠٠٤م - ١٤٢٤هـ.
- ٤- أسد الغابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري عز الدين بن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، المحقق: علي محمد معوض، عادل احمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٤م - ١٤١٥هـ.
- ٥- أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون، عبد اللطيف بن محمد بن مصطفى المتخلص بلطفي، الشهير بـ«رياض زاده» الحنفي (ت ٧٨١هـ)، المحقق: د. محمد التونجي، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط ٣، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٦- *الأشباء والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان*، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ)، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

- ٧ الأعلام للزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط ١٥، ٢٠٠٢م.
- ٨ إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، محمد بن أبي بكر بن شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق محمد حامد الفقي، مكتبة المعرف، الرياض، السعودية.
- ٩ إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (ت ٧٦٢هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد، أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ١٠ إيثار الإنفاق في آثار الخلاف، يوسف بن قزأوغلي -أو قزغلي- ابن عبد الله، أبو المظفر، شمس الدين، سبط أبي الفرج ابن الجوزي (ت ٦٥٤هـ)، المحقق: ناصر العلي الناصري الخليفي، دار السلام، القاهرة، ط ١٤٠٨هـ.
- ١١ البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكميلة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامي، ط ٢، د.ت، ومعه حاشية منحة الخالق.
- ١٢ البلدان لليعقوبي، احمد بن إسحاق أبو يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح اليعقوبي (ت ٢٩٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤٢٢هـ.

- ١٣- البناء شرح الهدایة، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغیتابی الحنفی بدر الدین العینی (ت ٨٥٥ھ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٠ھ-١٤٢٠.
- ٤- تاريخ أصبهان «أخبار أصبهان»، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت ٤٣٠ھ)، المحقق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠ھ-١٩٩٠م.
- ٥- تذكرة الحفاظ، للذهبي (ت ٧٤٨ھ)، مصور بالأوفسيت عن طبعة دائرة المعارف، العثمانية، إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- ٦- تبيان الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، عثمان بن علي بن محجن البارعي فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت ٧٤٣ھ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي (ت ١٠٢١ھ)، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، القاهرة، ط١، ١٣١٣هـ.
- ٧- تراجم موجزة للأعلام، موقع وزارة الأوقاف المصرية، المكتبة الشاملة.
- ٨- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣ھ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشئون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.
- ٩- التعريفات للجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦ھ)، المحقق، ضبطه وصححه جماع من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٣ھ-١٩٨٣م.
- ٢٠- التَّوْيِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف

كأسلافه بالأمير (ت ١٤٨٢هـ)، المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم،

مكتبة دار السلام، الرياض، ط١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

٢١- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، محمد بن جرير

بن يزيد بن كثير بن غالب الأعملي، أبو جعفر الطبرى (ت ٣١٠هـ)،

المحقق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدى، القاهرة.

٢٢- تهذيب التهذيب، أبو الفضل احمد بن علي بن محمد بن احمد بن حجر

العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، النهد، ط١،

١٣٢٦هـ.

٢٣- التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعد الرؤوف بن

تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوى القاهري

(ت ١٠٣١هـ)، مكتبة الإمام الشافعى، الرياض، ط٣، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٤- الجزء المتمم لطبقات ابن سعد [الطبقة الرابعة من الصحابة من أسلم عند

فتح مكة وما بعد ذلك]، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمى

بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق

وراسة: الدكتور عبد العزيز عبد الله السلومى، مكتبة الصديق، الطائف،

المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ.

٢٥- جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهدود، المؤلف: شمس الدين

محمد بن أحمد بن علي بن عبد الخالق، المنهاجي الأسيوطى ثم القاهري

الشافعى (ت ٨٨٠هـ)، حققها وخرج أحاديثها: مسعد عبد الحميد محمد

السعدي، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

٢٦- الجواهر المضية، محمد بن عبد الوهاب بن سليمان (ت ١٢٠٦هـ)،

الرياض، السعودية، ط١ بمصر، ١٣٤٩هـ.

- ٢٧- الحدود الأئمة والتعريفات الدقيقة، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦هـ)، المحقق: د. مازن المبارك، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ.
- ٢٨- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، السعادة، مصر، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- ٢٩- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبوي الحموي الأصل، الدمشقي (ت ١١١١هـ)، دار صادر، بيروت.
- ٣٠- الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، محمد بن علي بن محمد الحصوني المعروف بعلاء الدين الحصيفي الحنفي (ت ٨٨٠هـ)، المحقق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٣١- درر الحكم شرح غرر الأحكام، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملأ خرسو (ت ٨٨٥هـ)، دار إحياء الكتب العربية، د.ط، د.ت.
- ٣٢- دستور العلماء «جامع العلوم في اصطلاحات الفنون»، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (ت: ق ١٢هـ)، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٣٣- رد المختار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٣٤- رسالة إنقاذ الهالكين، تقى الدين محمد البركوى (ت ٩٨١هـ)، تحقيق: حسام الدين بن موسى، ط ١، ٢٠٠٢م.

٣٥ - سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله المعروف ب حاجي خليفة (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: محمود عبد القادر الأرنؤوط.

٣٦ - السلوك لمعرفة دول الملوك، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقى الدين المقرizi (ت ٨٤٥هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٣٧ - سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

٣٨ - شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون البحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٤٥٤هـ)، المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطبع والنشر والتوزيع، مصر، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٣٩ - شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري أبو الربيع نجم الدين (ت ٧١٦هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٤٠ - الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى، إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعى (ت ٨٠٢هـ)، المحقق: صلاح فتحي هلال، مكتبة الرشد، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

٤١ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلى، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.

٤٢- شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البهقي (ت ٤٥٨هـ)، حقيقة وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتحريجه أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي، الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.

٤٣- الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، أحمد بن مصطفى بن خليل، أبو الخير، عصام الدين طاشكُبْرِي زَادَهْ (ت ٩٦٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.

٤٤- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (بصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.

٤٥- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقى الدين البستى (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر، ط٢، ١٤١٣هـ.

٤٦- طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأدنه وي (من علماء القرن ١١هـ)، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، السعودية، ط١، ١٤١٧هـ.

٤٧- العناية شرح الهدایة، محمد بن محمد بن محمود، أكمـل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتـي (ت ٧٨٦هـ)، دار الفكر، د.ط، د.ت.

- ٤٨- غريب الحديث، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٥-١٩٨٥م.
- ٤٩- الفتاوى البزارية أو الجامع الوجيز في مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، الشيخ العلامة محمد بن محمد بن شهاب بن يوسف الكردري البريقيني الشهير بالبزار (ت ٨٢٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٥٠- فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (ت ٨٦١هـ)، دار الفكر، د.ط، د.ت.
- ٥١- القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، الدكتور سعدي أبو حبيب، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط ٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ٥٢- قواعد الفقه، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، الصدف ببل Shr, كراتشي، ط ١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.
- ٥٣- الكافي في فقه الإمام احمد، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي، ثم الدمشقي الحنفي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- ٥٤- الكافي في فقه أهل المدينة، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط ٢، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
- ٥٥- المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، ط ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٥٦- مجمع الأئم في شرح ملتقى الأبحر، عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي (ت ١٠٧٨ هـ)، دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت.

٥٧- مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار)، دار الدعوة.

٥٨- مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج (ت ٢٥١ هـ)، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٥-١٤٢٥ هـ.

٥٩- المستصفى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالى الطوسي (ت ٥٠٥ هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافى، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣-١٩٩٣ م.

٦٠- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العنكى المعروف بالبزار (ت ٢٩٢ هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبرى عبد الخالق الشافعى، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ١٩٨٨-٢٠٠٩ م.

٦١- مشيخة القزويني، عمر بن علي بن عمر القزويني، أبو حفص، سراج الدين (ت ٧٥٠ هـ)، المحقق: الدكتور عامر حسن صبرى، دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤٢٦-١٤٠٥ هـ.

٦٢- مصنف ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥ هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩ م.

- ٦٣- معجم الأدباء «إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب»، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
- ٦٤- المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أبيوبن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.
- ٦٥- معجم البلدان ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي (ت ٦٢٦هـ)، بيروت، ط٢، ١٩٩٥م.
- ٦٦- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أبيوبن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢، دار الصميمي، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- ٦٧- معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ)، بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- ٦٨- معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحاله الدمشقي (ت ٤٠٨هـ)، مكتبة المتنى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٦٩- المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين بن محمود بن الحسن الزيداني الشيرازي المشهور بالظاهري (ت ٧٢٧هـ)، تحقيق: لجنة مختصة من المحققين، بإشراف نور الدين طالب، دار النواذر، الكويت، ط١، ٢٠١٢م.

- ٧٠- الملخص الفقيه، صالح بن فوزان بن بد الله الفوزان، دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٣هـ.
- ٧١- منح الجليل شرح مختصر خليل، محمد بن احمد بن محمد علیش، أبو عبد الله المالكي (ت ١٢٩٩هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٩م-١٤٠٩هـ.
- ٧٢- موسوعة تاريخ الإمبراطورية العثمانية السياسي والعسكري والحضاري، ترجمة: عدنان محمود سلمان، يلماز اوزتونا، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ط١، ١٤٣١هـ.
- ٧٣- الموقفة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو عُدّة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط٢، ١٤١٢هـ.
- ٧٤- ميزان الاعتدال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن احمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد الباوي، لبنان، ط١، ١٩٦٣م.
- ٧٥- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: فؤاد علي منصور، بيروت لبنان، ط١، ١٤١٨هـ.
- ٧٦- نهاية السول شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوبي الشافعى، أبو محمد، جمال الدين (ت ٧٧٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
- ٧٧- الهدایة في شرح بداية المبتدىء، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيباني، أبو الحسن برهان الدين (ت ٥٩٣هـ)، المحقق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

٧٨- الهدایة والبداية في المذهب الحنفي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب

الإسلامي، ط١، ٢٠٠٣م.

٧٩- هدية العارفين، اسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت ١٣٩٩هـ)، طبع بعنابة وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول، ١٩٥١م، أعادت طبعه بالأوقست دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

٨٠- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة (ت ١٤٠٣هـ)، دار الفكر العربي.

٨١- وفيات الأعيان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإرلي (ت ٦٨١هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٠٠م.

